· الجمهورية التونسية وزارة الشؤون المحلية والبيئة الإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية 103 ع/م

جدول الوثائق الموجهة

5105

ألى النيابة الخصوصية لبلدية الشرايع - مشرق الشمس النيابة الخصوصية للدية الشرايع - مشرق الشمس تحت إشراف السيد والي القصرين

الملاحظات	عدد الوثائق	بيان الوثائق	العدد الرتب <i>ي</i>
يرجعان لكم بالمصادقة ﴿		- قراران يتعلقان بإحداث التنظيم الهيكلي	
2018 ج وان 2018	alt, cu	وضبط الخطط الوظيفية ببلديـــة	
اطاعت عليمه و احالت		الشرايع - مشرق الشمس.	
المعالمة الم			,
2018 Land 1 2018 - 1	تحت	S & C 12 - S	

توصلت بالوثائق المذكورة أعلاه ب....في.....ف

الإمضاء

اً 3 ماي 2018 عامي 2018

المديو العام للتشؤونا طساوق د.غ

الدية الشرائع مشرق الفعن

مورية التونسية شؤون المطية و البيئة ولاية القصريان بلدية الشرايع - مشرق الشمس من د - كا / 14

هـــرار

2018 / 06 / 554

(ضبط مشمولات التنظيم الميكليي)

* * * *

إن رئيس النيابة الخصوصية ببلدية الشرايع - مشرق الشمس بعد إطلاعه:

- على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق بالقانون الأساسي للبلديات وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006.
- وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة. والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997.
 - وعلى الأمر الحكومي عدد 601 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 المتعلق بإحداث بلدية الشرايع ـ مشرق الشمس.
 - وعلى الأمر عدد 12 لسنة 1999 المؤرخ في 04 جانفي 1999 المتعلق بأنواع الخطط الممكن إحداثها في كل بلدية.
- وعلى المنشور المشترك لوزير الداخلية والتخطيط والمالي المؤرخ 19 سبتمبر 1989 المتعلق بضبط أنواع الخطط الممكن إحداثها في كل بلدية.
- وعلى منشور السيد وزير الداخلية والتنمية المحلة عدد 37 بتاريخ 10 جوان 2002 المتعلق بإحداث وحدة تعنى بالإعلامية ملحقة بالكاتب العام للبلدية.
- وعلى مداولة النيابة الخصوصية في جلسة إستثنائية بتاريخ 30 جانفي 2018 المتعلقة بضبط مشمولات التنظيم الهيكلي ببلدية الشرايع ـ مشرق الشمس.

قرر عا يا يي

الفصل الأول: يشتمل التنظيم الهيكلي لبلدية الشرايع - مشرق الشمس على:

- الكتابة العامة
- "مصلحة الشؤون الإحارية والمالية
 - *المصلحة الغنبة
 - * قسم الحالة المدنية

فُصل الثّاني: الكتابة العامة

ترجع الكتابة العامة بالنظر إلى الكاتب العام الذي يتولى بمقتضى صلاحيات الفصل 87 من القانون الأساسي للبلديات و تحت سلطة رئيس البلدية السهر على حسن سير عمل الإدارة البلدية في الميدانين الإداري و المالي طبقا للقوانين والتراتيب الجاري بها العمل حيث يقوم الكاتب العام للبلدية في حدود مهامه

خاصة تنفيذ قرارات رئيس البلدية .

*إعداد مشروع الميزانية' البلدية ومتابعة تنفيذها و إعداد ملفات الصفقات و لزمات البلدية و جداول التحصيل المتعلقة بالمعاليم البلدية و مختلف العقود .

*إعداد اقتراحات التعهد بالنفقة والأذون بالتزود و الأذون بالدفع و الحجج المثبتة.

* تسيير الأعوان والتنسيق بين مختلف المصالح البلدية و العناية بمختلف السجلات والدفاتر البلدية و مسكها بالإضافة إلى حسن التصرف و حفظ الوثائق الإدارية .

ويلحق بالكتابة العامة مباشرة الأقسام التالية :

- 1) مكتب الضبط.
- 2) قسم الإعلامية.
- 3) قسم شؤون المجلس و اللجان.
 - 4) قسم العلاقة مع المواطن.
 - 5) قسم المستودع البلدي.

1) مكتب الضبط

يعنى هذا المكتب بتسيير مختلف المراسلات و توزيعها على المصالح المعنية ومتابعتها و تنظيم البريد الوارد والصادر ومتابعة مختلف تنقلاته إلى جانب الأعمال الإدارية الأخرى التي يمكن تكليفه بها كنتظيم وترتيب الملفات و الوثائق

2) قسم الإعلامية

يعنى قسم الإعلامية بإنجاز الأعمال التابعة للمصالح المعنية و كذلك بإعداد أجهزة الإعلامية و هي مكلفة بالسهر على استنباط و تنفيذ المخططات و كذلك بإعداد برامج الإصلاح الإداري و تبسيط الإجراءات و إختصار المسالك المتعلقة بمختلف العمليات و التعاملات التي تدخل ضمن مشمولات الإدارة البلدية ويحرص هذا القسم على تهيئة و تأهيل الإدارة البلدية لإستعاب ما يجد من تقنيات و برامج إتصالية وإعلامية وبرامج الإدارة الإلكترونية والإدارة السريعة بالفضاءات التجارية كما تسهر هذه الوحدة على صيانة المنظومات الإعلامية ومتابعة حالة الأجهزة والمعدات الإعلامية ومدى صلوحياتها وتعهدها بالصيانة كما تعد الوحدة المذكورة قائمات طرح المعدات و التجهيزات الإعلامية التي يزول الانتفاع بها و تمكين لجنتي طرح المنقولات و التبتيت المنبئةتين عن المجلس البلدي منها .

3) قسم شؤون المجلس و اللجان

يعنى بالإعداد لجسات المجلس و المكتب البلدي و إعداد محاضرها و متابعة المداولات الصادرة للمصادقة و إحكام توجيهها للمصالح المعنية كما يعنى بإعداد جلسات اللجان و التنسيق مع رؤسائها و تدوين محاضرها و إستخراج أهم التوصيات لعرضها على المكتب و المجلس البلدي.

لم العلاقة مع المواطن

لى بمتابعة العرائض وشكايات المواطنين إنطلاقا من مرحلة تسجيلها بمكتب الضبط إلى غاية إحالتها على المصالح المعنية اللإنجاز ووصولا إلى إجابة أصحابها.

5) قسم المستودع البلدي

يقوم بالإشراف على مستودع الحجز و متابعة المحجوزات و المحافظة عليها و الحرص على إعداد الجرد الدوري لها و العمل على إتخاذ الإجراءات القانونية في شأنها بعد إنقضاء الآماد القصوى لحجزها كما يتولى المحافظة على الإيداعات الموضوعة بالمستودع من طرف السلط القضائية .

الفصل الثالث: مطعة الشؤون الإدارية والمالية

تقوم هذه المصلحة بمساعدة الكاتب العام وتشتمل على الأقسام التالية

- 1) قسم الشؤون الإدارية
- 2) قسم الشؤون المالية و الصفقات
- 3) قسم التراخيص الإقتصادية و الأسواق
- 4) قسم التصرف في الوثائق و الأرشيف
 - 5) قسم الحالة المدنية

1) قسم الشؤون الإدارية: يعنى هذا القسم ب:

*تطبيق القوانين الأساسية و التراتيب الجاري بها العمل في مادة الوظيفية العمومية و التصرف في شؤون الموظفين و العملة من إنتداب و ترقية و تدرج و تأجير و عطل و تكوين و إحالة على التقاعد و التأديب و إيقاف و نقلة و متابعة حالات الموظف و ملفات الأمراض المهنية و حوادث الشغل و التشطيب و إنهاء المهام و إجراءات المراقبة الإدارية و الطبية و تسلم مختلف الشهائد

* معالجة القضايا و النزاعات التي تكون البلدية طرفا فيها و متابعتها إلى جانب متابعة الوضع العقاري و تسجيل الأراضي البلدية بإدارة الملكية العقارية و القيام بعمليات البيع و الشراء التي تبرمها البلدية والتصرف في الملك البلدي بصفة عامة و المحافظة عليه .

2) قسم الشؤون المالية و الصفقات: يعنى هذا القسم ب:

*إعداد الميزانية البلدية و جميع الوثائق المتعلقة بها و تتبع إنجاز الصفقات و التعهد بالمصاريف و تنفيذها و إصدار الأذون بالتزود و الأذون بالدفع المتعلقة بالديون البلدية و بأجور و مرتبات أعوان و تسيير وكالة الدفوعات و المقابيض و مسك سجلات الحساب .

* متابعة و تنظيم عمليات الإحصاء و إستنباط الوسائل الكفيلة بتطويرها إلى جانب ضبط حالات طرح المعاليم و مراجعة التقديرات في ميدان الأداء على العقارات المبنية و غير المبنية و المحلات التجارية و الصناعية و المهنية و كذلك متابعة سير الإستخلاصات للأداءات البلدية كما يتولى هذا القسم في هذا المجال القيام بمختلف العمليات التي تحصل لبعض فصول الأزمة بسبب نقلة ملكية العقارات المرسمة بها أو تغيير محتواها إلى غير ذلك و إعلام محتسب البلدية و الأطراف المعنية عند الإقتضاء كما تقوم بإعداد أزمة إستخلاص الأداءات البلدية.

3) قسم التراخيص الإقتصادية و الأسواق: يتولى قسم التراخيص الإقتصادية و الأسواق السهر على ما يلي:
*تطبيق قوانين و تراتيب حفظ الصحة و إجراء التحاليل الطبية ألازمة على المواد الغذائية

المساهمة في العناية بميدان التجارة و الصناعة بالمنطقة, و تنظيم الأسواق البلدية و التنسيق بين حاجيات المنطقة و الطلبات المقدمة .

*القيام بالأبحاث ألازمة حول الملفات المتعلقة بفتح نقاط تجارية أو صناعية .

*إقتراح المشاريع الإقتصادية و الإجراءات الترتيبية الكفيلة بتتمية الموارد البلدية .

4) قسم التصرف في الوثائق و الأرشيف: يقوم بالتصرف في الوثائق و الأرشيف و يتعهد به :

*تطهير الأرشيف و تصنيفه و تنظيم و سائل الحفظ بمقر الأرشيف (حاويات رفوف)

* ترميز حفظ الوثائق و الأرشيف و فق مدة الحفظ للملفات و الوثائق الخصوصية لمصالح البلدية .

*إقتراح المصير النهائي للوثائق و الأرشيف أما بالإتلاف أو إحالته على المعهد الوطني للأرشيف

*تنظيم عمليات الإتلاف وفق الطرق القانونية المعمول بها .

5) قسم الحالة المدنية: يسهر على :

*إنجاز عمليات الحالة المدنية من مسك الدفاتر و ترسيم الولادات و الوفيات و إبرام عقود الزواج و القيام بالتناصيص و الإصلاحات الصادرة في شأنها أذون من المحاكم أو إعلام الدوائر المختصة و تسليم الشهادات و الوثائق المختلفة الخاصة بالحالة المدنية و التعريف بالإمضاء و مطابقة النسخ للأصل و مد المعهد القومي للإحصاء و مختلف الدوائر و المصالح المعنية شهرياً و أسبوعيا بمختلف الإحصائيات المتعلقة بالحالة المدنية.

الفصل الرابع: المصلعة الفنية

تقوم بمساعدة الكاتب العام و تشتمل على الأقسام التالية .

1) قسم النظافة والعناية بالمحيط.

2) قسم التهيئة و التراخيص العمرانية.

قسم اللأشغال و الطرقات و التنوير.

1) قسم النظافة والعناية بالمحيط: يعمل هذا القسم على :

* نظافة المدينة من حيث شوارعها و طرقاتها و ساحاتها و حدائقها بما يقتضيه ذلك من :

* رفع الفضلات المنزلية وفرزها ومعالجتها ولإزالتها وردمها في مصبات مراقبة.

* تتظيف الشوارع و الأنهج والطرقات والساحات العمومية ورشها بالماء.

* رفع الأتربة و فواضل البناء والأجنة وفواضل المصانع حسب التراتيب الجاري بها العمل .

* مقاومة الحشرات و تعهد المصبات و حمايتها بالتعاون مع المصالح المختصة .

2) قسم التهيئة و التراخيص العمرانية: يسهر هذا القسم على :

* دراسة ملفات المشاريع التي تنجز بالمنطقة و إبداء الملاحظات في شأنها إلى المجلس البلدي .

*دراسة مُلفات تهيئة الأراضي و المناطق الخضراء .

*دراسة المشاريع التي يقرها المجلس البلدي بالمنطقة و ذلك بإعداد الأمثلة الهندسية والملفات التقديرية المتعلقة بها.

*دراسة ملفات رخص البناء أو التقاسيم أو الإصلاح و إبداء الرأي فيها و عرضها على اللجان و الإدارات المختصة

و تسليم الرخص لطالبيها حسب التراتيب الجاري بها العمل.

*السهر على تطبيق مثال التهبئة العمرانية العام و متابعة الدراسات التفصيلية لهذا المثال و مقاومة البناء الفوضوي و العمل على إحترام تخطيط الشوارع و الساحات و المناطق الخصراء و الحدائق .

م الأشعال و الطرقات و التنوير: يسهر هذا القسم على :

* تعهد و إصلاح وبناء الطرقات و أرصفتها والمنتزهات و المنابت والحدائق و البساتين وتوابعها ومرافقها .

*تهيئة وتعهد الحدائق والمساحات الخضراء وتجميل مداخل المدن و إزالة مظاهر ومصادر التلوث من الطريق العام . *إنجاز وتعهد وإصلاح البناءات البلدية كرياض الأطفال و المستوصفات و دور الشباب و الثقافة والمقابر و المسارح والأكشاك و الساحات العمومية ودور البلدية وغيرها من المنشآت البلدية .

*أشغال التطهير على اختلاف أنواعها.

*رسم أسماء الأنهج و الساحات و أرقام المنازل من مختلف المحلات .

*متابعة كل ما يتعلق بتنفيذ مثال التهيئة و التصفيفات و البناءات الخاصة و المباني المتداعية للسقوط.

*تطبيق التراتيب المتعلقة بالمؤسسات الخطرة أو الخالية من المرافق أو المضرة بالصحة بصفة عامة .

* متابعة الأشغال التي تحمل مصاريفها على أموال البلدية .

*الاعتناء و التعهد بشبكات التنوير العمومي و الساحات العمومية و مؤسسات البلدية .

القصل الخامس: الكاتب العام للبلدية وقابض المالية محتسب البلدية مكافان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الشرايع فيه: 6 - فيفري 2018

وزيس الغيارة الخصوصية

Supplied the supplied to the s

صوريرالشوون المحلية والبيئة وبالمؤويض منه المدير الصوالمؤون الإدارية والمالية طارق درخيام

2018 ماي 2018

البكمورية التونسية (زارة الشؤون المحلية و البيئة و البيئة و والبيئة و والبيئة و والبيئة و البيئة و البيئة المصريات و الشمس والمحتال الشمس والمحتال والمحتال

رار 2018/07/عد

(خبط النطط الوظيفية)

* * * *

إن رئيس النيابة الخصوصية ببلدية الشرايع - مشرق الشمس بعد إطلاعه:

- على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق بالقانون الأساسي البلديات، وعلى جميع النصوص التي.-نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 48 لسنة 2006 المؤرخ في 17 جويلية 2006.
- وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمثّمته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997.
 - وعلى الأمر الحكومي عدد 601 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 المتعلق بإحداث بلدية الشرايع مشرق الشمس.
 - وعلى الأمر عدد 12 لسنة 1999 المؤرخ في 04 جانفي 1999 المتعلق بأنواع الخطط الممكن إحداثها في كل بلدية.
- وعلى المنشور المشترك لوزيري الداخلية والتخطيط والمالية المؤرخ 19 سبتمبر 1989 المتعلق بضبط أنواع الخطط الممكن إحداثها في كل بلدية.
- وعلى منشور السيد وزير الداخلية والتنمية المحلية عدد 37 بتاريخ 10 جوان 2002 المتعلق بإحداث وحدة تُعنى بالإعلامية ملحقة بالكاتب العام للبادية.
- وعلى مداولة النيابة الخصوصية في جلسة إستثنائية بتاريخ 30 جانفي 2018 المتعلقة بضبط مشمولات التنضيم الهيكلي ببلدية الشرايع ـ مشرق الشمس.

ه در ما يا يي

القصل الأول: تضبط الخطط الوظيفية لبلدية الشرايع مشرق الشمس كمايلي:

العدد	الخطط الوظيفية
01	الكتابة العامة
01	رنيس مصلحة الشؤون الإدارية والمالية
01	رئيس قسم الدالة المدنية
01	رئيس مصلحة الشؤون الغنية

الفصل الثاني: الكاتب العام للبلدية وقابض المالية محتسب البلدية مكافان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الشرايع فيي: ... 6 [فيعرب 12018

وبنيس الهبالجة المنصوصية

مدمد العيساوي

المساورة والمالية والمالية المالية الم

عن وزير استؤون المحلية والبيعة ولينية والمدير العام للشؤور الإدارية والمالية طارق درغام

و 2018 ماي 2018

الجمهورية التونسية وزارة الشؤون المطية و البيئة ولاية القصريت بلحية الشرايع ـ مشرق الشمس

قـــرار عدد / 08 / 2018 (خيط مجموع الأعوان)

* * * *

إن رئيس النيابة الخصوصية ببلدية الشرايع - مشرق الشمس بعد إطلاعه:

- على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق بالقانون الأساسي للبلديات وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته.
- وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والمماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته.
 - وعلى الأمر الحكومي عدد 601 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 المتعلق بإحداث بلدية الشرايع مشرق الشمس.
- وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بعملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته.
- وعلى الأمر عدد 12 لسنة 1999 المؤرخ في 04 جانفي 1999 المتعلق بضبط الأصناف التي تنتمي إليها مختلف رتب موظفي الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.
- وعلى الأمر عدد 834 لسنة 1998 المؤرخ في 13 أفريل 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية.
- وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارة العمومية.
- وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمحللي وتقنبي الإعلامية للإدارة العمومية والمتمم بالأمر عدد 112 لسنة 2009.
- وعلى قرار وزيري الداخلية والتخطيط والمالية المؤرخ في 03 نوفمبر 1989 المتعلق بضبط الأصناف الخطط الممكنة لكل بلدية إحداثها بقانون إطارها.
- وعلى مداولة النيابة الخصوصية في جلسة إستثنائية بتاريخ 30 جانفي 2018 المتعلقة بضبط مجموع الأعوان ببلدية الشرايع ـ مشرق الشمس.

ق رر ما يا يي

الفصل الأول: يضبط مجموع الأعوان ببادية الشرايع - مشرق الشمس على النحو التالي:

1 - الملك الإداري المشترك:

مجموع قانون الإطار	الخطط الشاغرة	الخطط المشغولة	الخطط المحدثة	الخطط
-	-		-	متصرف عام
	_	-	-	أ متصرف رئيس
01	01	_	01	متصرف مستشار
01	01	-	01	متصرف
01	01	-	01	ملحق إدارة
04	04	-	. 04	كاتب تصرف
_	-	-	-	كاتب راقن
04	02	02	04	مستكتب إدارة
_	-	-		<u>راق</u> ین
_	-	-	-	راقن مساعد
01	01	-	01	عون إستقبال
12	10	02	12	جملة أعوان السلك الإداري المشترك

2 – الساك المشترك لممنحسي الإدارات العمومية:

مجموع قانون الإطار	الخطط الشاغرة	الخطط المشغولة	الخطط المحدثة	الخطط
-	-		_	مهندس عام
	-	_	-	مهندس رئيس
_	-	-	-	مهندس أول
01	01	-	01	مهندس أشغال
01	01	_	01	جملة أعوان السلك المشترك لمهندسي الإدارة العمومية

3 - السلك التهني المشترك الإدارات العمومية:

مجموع قانون الإطار	الخطط الشاغرة	الخطط المشغولة	الخطط المحدثة	الخطط
-	-	_	-	تقني رئيس
_		-	-	تقني اول
01	01		01	تقني
02	01	01	02	مساعد تقني
01	-	01	01	عون تقني
04	02	02	04	جملة أعوان السلك التقني المشترك للإدارة العمومية

4- السلك المشترك للممند سين المعماريين للإحارة :

	and the second second			الخطط
مجموع قانون الإطار	الخطط الشاغرة	الخطط المشغولة	الخطط المحدثة	ובממ
-	-	-	-	مهندس معماري عام
_	_			مهندس معماري رئيس
-,5	-	-		مهندس معماري أول
-	_		-	مهندس معماري
-		-	-	جملة أعوان السلك المشترك لمهندسين المعماريين للإدارة

5 - السلك المشترك لمعماري الإحارة:

مجموع قانون الإطار	الخطط الشاغرة	الخطط المشغولة	الخطط المحدثة	الخطط
-		-	-	معماري عام
_	-		-	معماري رئيس
-	-	- 1	-	معماري اول
- 2	-	-	-	معماري
-	-	-	_	جملة أعوان السلك المشترك لمعماري الإدارة

6 - سلك الإطار المشترك للمدير .

مجموع قانون الإطار	الخطط الشاغرة	الخطط المشغولة	الخطط المحدثة	الخطط
-	-			رئيس مخبر عام
	-	-	-	رئیس مخبر رئیس
_	-	-	-	- رئيس مخبر أول
-	-	-		· رئيس مخبر
_	-	-	-	رئيس أشغال مساعد مخبر
-		-		جملة أعوان سلك الإطار المشترك للمخبر

7 – الساك المشترك لمحللي، وتقنيبي الإعلامية:

مجموع قانون الإطار	الخطط الشاغرة	الخطط المشغولة	الخطط المحدثة	الخطط
- 9	-	-	_	مطل عام
_	-	-	-	محلل رئيس
, -	-	-	-	محلل مركزي
	_		-	محلل اول
_	-	-	_	* محلل
-	-	_	-	واضع برامج
01	01	-	01	تقني مخبن الإعلامية
01	01	-	01	جملة أعوان السلك المشترك لمحللي وتقنيي الإعلامية

8 - الساك المشترك لأعوان الخدمة الإجتماعية :

مجموع قانون الإطار	الخطط الشاغرة	الخطط المشغولة	الخطط المحدثة	الخطط
_	-	_		متصرف عام للخدمة الإجتماعية
-	-			متصرف رئيس للخدمة الإجتماعية
-				متصرف للخدمة الإجتماعية
-	-	-	-	مرشد إجتماعي أول
-	-	***	-	مرشد إجتماعي
-	-			منشط إجتماعي
- 1	-	-	-	جملة أعوان السلك المشترك لأعوان الخدمة الإجتماعية

14 - سلك منشطي رياض الأطفال:

مجموع قانون الإظار		الخطط المشغولة	الخطط المحدثة	الخطط
1-1-	-	_	-	منشط رياض الأطفال
	-		-	جملة أعوان سلك منشطي رياض الأطفال

15 - سلك العملة :

الوحدة	الصنف	الخطط المحدثة	الخطط المشغولة	الخطط الشاغرة	مجموع قانون الإطار
•	الأول		-	-	-
1	الثاني	04	-	04	04
	الثالث	26	-	26	26
	الرابع	10	-	10	10
2	الخامس	10	-	10	10
2	السيادس	-	-	-	-
	السابع	-	-	_	_
	التّأمن	-	-		_
3	التاسع		-	-	
	العاشر		-	-	-
جملة أعوان سلك العملة		50	_	50	50

الفصل الثاني: الكاتب العام للبلدية وقابض المالية محتسب البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الشرايع: 1 6 فيفري 2018 /

رئيس النياوة النصوصية

مدمد الميماوي

للعت عليه ووافقت

مرين في: سيلسوسوسو

المعتمد الأول المعالم المساس

5